



المملكة المغربية



# دفاتر محكمة النقض الغرفة الإدارية

عدد 36



## الفهرس

تقديم

مصطفى فارس الرئيس الأول لمحكمة النقض

5..... الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

9..... الجزء الأول : اجتهادات قضائية

11..... الضرائب

- القرار رقم: 2/774 المؤرخ في: 2019/06/27 ملف إداري رقم:

13.....2017/2/4/3523

منازعة ضريبية - مغادرة طوعية

مغادرة طوعية - تعويض ... إعفاء كلي من الضريبة على الدخل، لا.

إعفاء جزئي - نعم.

لما اعتبرت المحكمة أن مغادرة المستأنف عليه للعمل لدى المؤسسة المستقلة لا يمكن اعتباره مؤطرا في إطار التقاعد المبكر طالما أنه قد حصل على تعويض مقابل مغادرته للعمل. في حين أن الإحالة على التقاعد النسبي لا يترتب عنها منح تعويض باستثناء المستحقات الممنوحة له في إطار التقاعد وبالتالي فالتعويض الممنوح له مشمول بالإعفاء الضريبي المنصوص عليه في المادة 66 من القانون رقم 17-89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل تكون قد سايرت ما استقر عليه قضاء محكمة النقض عند اعتبارها أن التعويض الممنوح يبقى متعلقا بالمغادرة الطوعية التي يستفيد المعني بها من الإعفاء من الضريبة على الدخل إلا أنها لما اعتبرت أن كامل التعويض يبقى معفى من الضريبة على الدخل فإنها تكون قد خالفت مقتضيات المادة 66 من القانون رقم 17-89 والمرسومين 66/316 و66/317 مما جاء معه القرار المطعون فيه فاسد التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض الجزئي.

- القرار رقم: 2/559 المؤرخ في: 2019/05/09 ملف إداري رقم:  
2017/2/4/1708.....18

منازعة ضريبية - تقييد محكمة الإحالة بما بتت فيه محكمة النقض.  
بت محكمة النقض في نقطة قانونية - إحالة - عدم تقييد محكمة الإحالة بهذه  
النقطة - خرق للقانون - نعم.

إذا بتت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي  
أحيل عليها الملف أن تقييد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة. وهي لما  
قضت بنقض القرار المطعون فيه مع الإحالة على نفس المحكمة بعبء " حيث  
استندت المحكمة مصدرة القرار المطعون في ما انتهت إليه من تأييد الحكم  
المستأنف القاضي ببطان الضريبة موضوع المنازعة إلى ما جاءت به من أن  
الإدارة لم تدل بالعناصر المعتمدة في دحض ما ادعاه المطلوب على اعتبار أن  
عبء الإثبات يقع على عاتق الإدارة في حين أن المستقر عليه في قضاء هذه  
المحكمة أنه في حكم الفرض التلقائي للضريبة كما هو الحال في النازلة فإن  
الإدارة تكون ملزمة بإثبات أن مسطرة الفرض كانت صحيحة ويبقى على  
الملزم إذا اعتبر أن هناك مغالاة في مبلغ الضريبة إثبات ذلك وهو ما لم يراعه  
القرار فجاء معللاً تعليلاً فاسداً الموازي لانعدامه عرضة للنقض " فإنه كان  
يتعين على المحكمة المحالة عليها القضية أن تبث فيها وفق ما قضت به محكمة  
النقض ولما نحت خلاف ذلك تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 369 من ق  
م م المحتج بخرقه ولم تراعى أسباب النقض والإحالة مما جاء معه قرارها خارقاً  
للقانون عرضه للنقض.

- القرار عدد: 2/402 المؤرخ في: 2019/04/04 ملف إداري عدد:  
2017/2/4/2571.....23

ضريبة على الدخل - شمولية الدخول المهنية في فرضها  
مصادقة المحكمة على خبرة أهمل الخبير في تقريره أحد الدخول المهنية برسم  
السنة موضوع التصحيح الضريبي، رغم قيام دليل مادي على ممارسة الملزم

للنشاط المهني المترتب عنه الدخل الخاضع للضريبة يجعل القرار المطعون فيه ناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

- القرار رقم: 2/333 المؤرخ في: 2019/03/21 ملف إداري رقم: 26.....2018/2/4/1414

منازعة ضريبية - تبليغ.

مسطرة التصحيح الضريبي - تبليغ - العنوان مغلق لفترة في اليوم - حالة من حالات تعذر التبليغ - لا.

المقصود بالعنوان المغلق والذي يشكل حالة من حالات تعذر التبليغ المنصوص عليها في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب هو ليس عدم تواجد أي أحد وقت التبليغ وإنما كونه غير مشغل بالمرّة.

وما دام ثبت للمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه أن المظلومين بلغوا بنفس العنوان برسالة التصحيح الأولى وفي غياب ما يثبت كون المحل تم إغلاقه بصفة مستمرة فإنها لما استخلصت من عون الإدارة الجبائية بكونه طرق الباب عدة مرات ولم يجبه أحد رغم تكراره للمحاولة بتأريخين مختلفين لا يفيد كون العنوان مغلقا بالمعنى الذي قصده المشرع في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب فإن استخلاصها يكون سائغا وليس فيه أي خرق للمادة 219 المشار إليها وبذلك فإن المحكمة تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق المقتضيات المحتج بها.

- القرار عدد: 2/306 المؤرخ في: 2019/3/14 ملف إداري عدد: 30.....2017/2/4/2119

تحصيل ديون ضريبية - منازعة - تقادم - سلوك مسطرة التظلم الإداري.

عندما تكون المنازعة بشأن إجراءات تحصيل الديون الضريبية تنصب حول تقادم تلك الإجراءات فإن الملزم يبقى غير مخاطب بسلوك مسطرة المطالبة الإدارية القبلية المنصوص عليها في المادة 120 من مدونة تحصيل الديون العمومية.

- القرار عدد: 2/316 المؤرخ في: 2019/03/14 ملف إداري عدد:  
33.....2017/2/4/4177

ضريبة - تبليغ - مسطرة التصحيح.

إن قيام إدارة الضرائب بتوجيه رسالة إلى الملتزم بعنوانه الوارد في إقراره ورجوع هذه الرسالة بالبريد المضمون بملاحظة أن العنوان غير تام بالرغم من أنه هو نفسه الوارد بالإقرار يشكل تعذرا للتبليغ يرتب آثاره القانونية بعد مرور 10 أيام عن هذا التعذر، واعتبار مسطرة التصحيح مطابقة للمادتين 224 و219 من المدونة العامة للضرائب بصرف النظر عما قد يثبت لاحقا وأثناء مسطرة التقاضي من كون العنوان المبلغ فيه قد سبق للملتزم أن توصل فيه بمراسلة ولا مجال بالتالي للقول بإلغاء مسطرة التصحيح وإنما يبقى للملتزم المنازعة في الأسس المعتمدة في التصحيح إن كان لذلك موجب. عدم اعتبار المحكمة لذلك يشكل فسادا في التعليل الموازي لانعدامه يبرر النقض.

- القرار رقم: 2/157 المؤرخ في: 2019/02/07 ملف إداري رقم :  
37.....2017/2/4/2118

تحصيل الضريبة - أراضي حضرية غير مبنية - إشعار - تبليغ الإنذار  
لا يمكن مباشرة إجراءات التحصيل الجبري في مواجهة المدين إلا بعد إرسال إليه آخر إشعار بدون صائر يقتضي تحقق علمه به أو تعذر هذا العلم وفق شروط تعذر التبليغ المقررة في مدونة تحصيل الديون العمومية باعتبار أن غاية المشرع من ذلك الإرسال وتقييده بسجلات قباضة هو تحقق حصول علم الملتزم بأنه مدين بالدين العمومي موضوع ذلك الإشعار.  
مخالفة المحكمة لما ذكر يعرض قرارها للنقض.

45..... صفقات عمومية وعقود إدارية

- القرار عدد: 2/679 المؤرخ في: 2019/06/13 ملف إداري عدد:

47..... 2018/2/4/1566

فسخ عقد صفقة - إثارة دفوع - مناقشتها.

لما لم تناقش المحكمة المصدرة للقرار ما أثير أمامها من دفوع ووثائق خاصة المراسلات ومحاضر الورش وتقارير المهندس المكلف بتتبع الأشغال والتي تنفيذ قيام الطالبة بإنجاز أشغال خارج الصفقة لم تكن متوقعة وقد كلفتها نفقات إضافية بسبب عدم مطابقة الورش للتصاميم الهندسية، ودون أن تبين كذلك من أين استقت مبررات ومشروعية فسخ عقد الصفقة المذكور، فقد حرمت محكمة النقض من بسط رقابتها على النزاع.

- القرار عدد: 2/454 المؤرخ في: 2019/04/18 ملف إداري عدد:

54..... 2017/2/4/1986

خبرة استدعاء جميع الأطراف ووكلائهم.

ثبوت عدم توصل دفاع أحد الطرفين بالاستدعاء لحضور إجراءات الخبرة - خرق مقتضيات الفصل 63 من م ق م م بطلان الخبرة - نعم.

- القرار عدد: 2/400 المؤرخ في: 2019/04/04 ملف إداري عدد:

56..... 2017/2/4/2396

صفقة - الإنجاز الفعلي للأشغال - سلطة محكمة الموضوع - تقييم الحجج - رقابة محكمة النقض - تعليل.

لئن كانت محكمة الموضوع تتمتع بسلطة تقديرية في تقييم الحجج والمستندات المستدل بها من لدن الطرفين إلا أنها تبقى خاضعة لرقابة محكمة النقض من حيث التعليل الذي ينبغي أن يكون سائغا.

- القرار عدد: 2/95 المؤرخ في: 2019/01/24 ملف إداري عدد:  
59.....2016/2/4/2301

صفقة عمومية- تعويض - استحقاق قيمة الأشغال المنجزة - خبرة - سلطة المحكمة.

يستحق التعويض إما بسبب عدم الوفاء بالالتزام وإما بسبب التأخر في الوفاء به ولو لم يكن هناك أي سوء نية من جانب المدين، وإن الضرر هو ما لحق الدائن من خسارة حقيقية وما فاته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة عن عدم الوفاء بالالتزام وتقدير الظروف الخاصة بكل حالة موكول لسلطة المحكمة التقديرية في تقييم وسائل الإثبات المعروضة وجدية السبب المبرر لطلب التعويض.

لما استندت المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه فيما يخص استحقاق قيمة الأشغال المنجزة إلى رأي الخبراء حول وجود توقفات ومددها وأسبابها وحقيقة إنجاز الأشغال وقيمتها انطلاقاً من الوثائق المدلى بها في الملف ودون إثبات ما يعارض ذلك بمقبول تكون قد ردت على الدفع المثارة أمامها وعللت قرارها تعليلاً سليماً. رفض الطلب، نعم.

- القرار عدد: 2/696 المؤرخ في: 13/06/2019 ملف إداري عدد:  
67.....3312/4/2/2016

تقادم- دين عمومي - أمر بالدفع.

تتقادم وتنقضي بصفة نهائية، لفائدة الدولة والجماعات المحلية، جميع الديون التي تتم تصفيتها والأمر بدفعها وتسديدها، داخل أجل أربع سنوات تبتدىء من اليوم الأول للسنة المالية التي أصبحت خلالها الحقوق مكتسبة بالنسبة للدائنين المعينين موطنهم بالمغرب وداخل أجل خمس سنوات بالنسبة للدائنين المقيمين خارج المغرب على أن يراعى في ذلك التقادم وسقوط الحق المنصوص عليها في قوانين خاصة - ولا تطبق هذه الأحكام على الديون التي لم يتم الأمر بدفعها وتسديدها داخل الأجل المحددة بفعل الإدارة أو نتيجة دعوى قضائية.

والمحكمة لما ردت الدفع المتمسك به من طرف الطالبة معللة قرارها بما جاءت به، "أنه لا محل للتقادم المحتج به طبقا للاجتهاد القضائي الذي تواتر على أنه لا محل للتقادم إلا إذا صدر أمر بدفع النفقة وهو ما لم يتم في نازلة الحال مما يتعين معه رد ما أثير...".

تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وذلك لما ثبت لها من أوراق الملف كون الدين المطالب به هو دين عمومي

- القرار عدد: 2/375 المؤرخ في: 2019/3/28 ملف إداري عدد:

74..... 2017/4/2600

تحصيل دين عمومي - الإجراء الباطل لا يرتب أثرا في قطع التقادم. توجيه الإشعار بدون صائر إلى غير مصالح البريد للمدينة المتواجد بها المقر الاجتماعي للشركة لا يشكل إجراء قاطعا لتقادم إجراءات التحصيل. عدم اعتبار المحكمة للدفع المثار بهذا الخصوص يعرض القرار المطعون فيه للنقض.

- القرار عدد : 2/315 المؤرخ في : 2019/03/14 ملف إداري عدد:

79..... 2017/2/4/3312

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي - استخلاص دين - سقوط الحق - تقادم.

- القرار عدد: 2/249 المؤرخ في: 2019/02/28 ملف إداري عدد:

84..... 2017/2/4/3828

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي - دعائر التأخير.... صدور حكم حائز لقوة الشيء المقضي به قضى بسقوط حق الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في استخلاص مبلغ الدين الأصلي للتقادم طبقا للمادة 123 من مدونة تحصيل الديون العمومية يجعله غير محق في المطالبة بدعائر التأخير



ما دامت هذه الغرامات مرتبطة بالدين الأصلي وتشكل جزءا من مجموع الدين المكون للواجبات المستحقة للصندوق.

- القرار عدد: 1/48 المؤرخ في: 2019/01/10 ملف إداري عدد: 2018/1/1/5466.....90

إذا كان الطعن أمام محكمة النقض لا يوقف التنفيذ إلا في الأحوال الآتية:

• في الأحوال الشخصية،

• في الزور الفرعي.

• في التحفيظ العقاري.

ويمكن علاوة على ذلك لمحكمة النقض بطلب صريح من رافع الدعوى وبصفة استثنائية أن تأمر بإيقاف تنفيذ القرارات والأحكام الصادرة في القضايا الإدارية، ومقررات السلطات الإدارية التي وقع ضدها طلب الإلغاء، فإن طلب إيقاف تنفيذ قرار استثنائي صادر في موضوع تحديد أتعاب محامي لا يندرج ضمن المقتضى القانوني المذكور.

إلغاء قرارات إدارية.....97

- القرار عدد: 3/1213 المؤرخ في: 2019/07/25 ملف إداري عدد: 2018/3/4/358.....99

دعوى الإلغاء - مشروعية القرار الإداري - دعوى التعويض.

إن دعوى التعويض ترتبط بدعوى الإلغاء وجودا وعدما، وأنه لا يمكن تجاوز حجية الشيء المقضي به في مجال دعوى الإلغاء التي انتهت برفض الطلب وبالإقرار بمشروعية القرار الإداري والانتقال إلى المطالبة بالتعويض على أساس وجود قرار غير مشروع.

- القرار رقم : 1/254 المؤرخ في : 2019/02/28 ملف إداري رقم 2017/1/4/3977.....102

إن القرارات المتخذة من طرف المجلس الجماعي تعتبر باطلة إذا كانت لا تدخل في اختصاصات الجماعة الترابية وصلاحيات مجلسها.

إن المراقبة الإدارية التي يقوم بها عمال العمالات والأقاليم على أعمال الجماعات الترابية الواردة ضمن مقتضيات المواد 115 إلى 118 من القانون التنظيمي المذكور مستمدة من الفقرة الثانية من الفصل 145 من الدستور، وهي مراقبة لمدى مطابقة القرارات الصادرة عن رؤساء مجالس الجماعات، ومقررات المجالس الممارسة في الإطار المخول للجماعات الترابية من صلاحيات لمدى مطابقتها للقانون.

إذا كان العقار المراد تجزئته يوجد في جماعتين أو عدة جماعات، يسلم الإذن بالتجزئة وزير الداخلية أو الوالي أو العامل المعني الذي يفوض إليه مباشرة ذلك بعد استطلاع رأي رؤساء مجالس الجماعات الحضرية أو القروية المعنية... ثبوت أن جزء من الوعاء العقاري موضوع التجزئة يتواجد خارج المدار الحضري للجماعة الحضرية الصادر عنها قرار الترخيص بالتجزئة، ويقع داخل تراب جماعة أخرى يجعل مقرر سحب القرار الإداري موضوع الإلغاء مشروعاً، ولا مجال للقول بأن قرار التجزئة قد تحصن بفوات أجل الطعن فيه لأنه قرار معدوم لخرق مقتضى قانوني صريح لعب عدم الاختصاص الجسيم.

- القرار عدد: 1/93 المؤرخ في: 2019/01/24 ملف إداري عدد:

108.....2017/1/4/434

تصحيح المسطرة من طرف المحافظ على الأملاك العقارية من خلال إدلائه بمستنتجات بواسطة محامي على ضوء قرار الإحالة متبنياً ما جاء في مقاله الإستئنائي لا يعتبر تداركاً لذلك الإخلال، لأن الإخلال الشكلي الجوهرى لا يمكن تداركه بمقتضى المستنتجات الكتابية المدلى بها بعد النقض والإحالة.

- القرار عدد: 1/1325 المؤرخ في: 29/11/2018 ملف إداري عدد:

110.....2637/4/1/2016

متى كان التعاقد الأصلي مبنياً على أساس سلطان الإرادة، فإن تجديد العقد لا يمكن أن يتم إلا على أساس سلطان الإرادة.

التزام الإدارة الصمت إزاء الإيجاب المقدم إليها من التعاقد معها يعتبر رفضاً له طبقاً لمقتضيات الفصل 23 من قانون الالتزامات والعقود، ولا يشكل قراراً إدارياً قابلاً للطعن بدعوى الإلغاء بسبب التجاوز في استعمال السلطة.

- القرار عدد: 1/1293 المؤرخ في: 27/11/2018 ملف إداري عدد:

119 ..... 9/4/1/2014

- تأسيس رسم عقاري لفائدة أحد المتعرضين خارج الحدود والمساحات المعترف بها له من طرف القضاء المختص، واستناد قرار تأسيس الرسم العقاري الى وجود خطأ مادي في تحديد المساحة يعطي المحافظ حق سلوك المسطرة الخاصة المنصوص عليها في الفصل 37 من قانون التحفيظ العقاري وإصلاح ذلك الخطأ بإخراج المساحة المضافة من دائرة الرسم العقاري.

لا مجال للاحتجاج بخرق مبدأ حسن النية في دعوى إلغاء قرار إداري للتجاوز في استعمال السلطة وفق مقتضيات المادة 23 من القانون رقم 41.90 المحدثة بموجبه محاكم إدارية.

127 ..... مخالفات مهنية

- القرار عدد: 1/1351 المؤرخ في: 2014/11/27 ملف إداري عدد:

129 ..... 2014/1/4/2354

معشر - سحب رخصة التعشير.

إن قيام المعشر بالسماح لموكله بولوج النظام المعلوماتي للإدارة والتوقيع بطريقة معلوماتية على تصاريح جمركية باسمه يعد خرقاً لمقتضيات الفصل 17 من المرسوم التطبيقي لمدونة الجمارك، وبالتالي يوجب السحب النهائي لرخصة التعشير.

- القرار رقم: 2/525 المؤرخ في: 2019/05/02 ملف إداري رقم:

133 ..... 2016/2/4/4427

محام - مخالفة مهنية - تعليل المحكمة.

محاولة المحامي تنفيذ القرار الذي جرى بشأنه تحديد الأتعاب الذي ينهي علاقة المحامي بموكله واقتطاعه لأتعابه من المبلغ المنفذ رغم وجود اتفاق مع الموكل بإنهاء نيابته عنه يشكل مخالفة لمبدأ المروءة والشرف والأخلاق الحميدة الذي يجب أن يتحلى به المحامي - رفض الطلب نعم.

- القرار رقم : 2/253 المؤرخ في: 2019/02/28 ملف إداري رقم: 2018/2/4/2401 ..... 140

مخالفة مهنية - مفوض قضائي - محضر معاينة - التأكد من الهوية - مسؤولية المفوض القضائي ملزم بالتقيد بالقواعد العامة عند قيامه بالإجراءات القانونية في تنفيذ الأوامر والأحكام والقرارات وأن ينجزها وفقا لأحكام قانون المسطرة المدنية كما تنص على ذلك مقتضيات المواد من 15 إلى 18 من القانون رقم 03-81.

مخالفته لهذه القواعد يشكل مخالفة مهنية تستوجب التأديب. عدم مراعاة المحكمة لذلك يعرض قرارها للنقض.

- القرار عدد: 2/153 المؤرخ في: 2019/02/07 ملف إداري عدد: 2017/2/4/1620 ..... 144

موثقة - بيع - مسطرة تصفية التحسيس - مخالفة مهنية - لا - تأكد للمحكمة ثبوت التزام الموثقة بما يفرضه عليها قانون التوثيق ومواكبتها إجراءات مسطرة التحسيس وإتمام ما وقع الاتفاق عليه أمامها وتقديم النصح والإرشاد للأطراف وإعلامهم بكل ما يتعلق بظروف عملية البيع، ينفي عنها تقصيرها في أداء الواجب وانتفاء المخالفات المهنية المنسوبة إليها.

149 ..... مختلفات

- القرار رقم : 1/47 المؤرخ في : 2019/01/10 ملف إداري رقم 2017/1/4/4628 ..... 151

لتطبيق المادة الأولى من القانون رقم: 77.99 المتعلق بالمعاشات المدنية يتعين أن يتقاضى المعني بالأمر أجرا من الجهة المعين بها كعضو، وأن تكون تلك الجهة

مؤسسة عمومية، وأن يكون ما يتقاضاه بمثابة أجر في شكل مبلغ مالي من ميزانية الدولة.

كون ما يتقاضاه المعني بالأمر بصفته عضو بالمجلس الأعلى السمي البصري لا يعتبر أجراً أو منحة أو إيرادا عمريا، ولا دخلا يندرج ضمن مفهوم المادة الأولى أعلاه وأنه يتقاضى من المجلس المذكور تعويضا عن المصاريف التي تعطى جزافيا وتمثل مقابلا لما يمكن أن ينفقه العضو للقيام بمهام المجلس المذكور، يجعل هذا المقابل لا يحمل مفهوم الأجر المنصوص عليه في كل قواعد الوظيفة العمومية أو قواعد قانون الشغل أو قانون المحاسبة العمومية.

- القرار عدد: 1/154 المؤرخ في: 28/01/2016 ملف إداري عدد:

3924/4/1/2015.....156

ان المحافظ على الأملاك العقارية وان كان سلطة إدارية، فانه تابع للوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية، وهي مؤسسة عمومية لها شخصية قانونية مستقلة ومن مهامها تحفيظ الأملاك العقارية حسب نص الفصلين الأول والثاني من القانون رقم 58.00 القاضي بإحداثها، وغير معفاة من رفع مقال النقض بواسطة محامي مقبول للترافع أمام محكمة النقض.

- القرار رقم : 1/2572 المؤرخ في : 2015/12/22 ملف إداري رقم

2015/1/4/1901.....158

الأصل هو حمل الإجراءات الانتخابية على الصحة والسلامة، وكل إخلال بالضوابط القانونية التي تحدد أهلية الهيئة الناخبة وتاريخ وتوقيت الاقتراع ومكانه يؤدي إلى بطلان العملية الانتخابية من أساسها.

تتكون أجهزة هيئة المحامين من الجمعية العامة ومجلس الهيئة ومؤسسة النقيب، وإن انتخابات مجالس هيئات المحامين التي تعتبر هيئات منظمة بموجب القانون لا تخضع إلى المتعضيات العامة المؤطرة للانتخابات السياسية كما هي محددة في المدونة العامة للانتخابات، وتخضع في ذلك لما يقرره مجلس كل هيئة من الهيئات المذكورة في نظامها الداخلي.

إن مجلس هيئة المحامين هو وحده الجهة المؤهلة قانوناً لوضع القواعد التي من شأنها ضمان سلامة العمليات الانتخابية بما فيها توقيت عملية التصويت، وإذا كانت هذه القواعد لا تعتبر من النظام العام، فإنها متى وضعت صارت ملزمة لكافة المعنيين بها، وتعديل أي إجراء من الإجراءات التي حددها المجلس المذكور يستوجب الرجوع إليه بشأنها في إطار مبدأ توازي الإجراءات والشكليات لتحسينها.

- القرار عدد: 3/871 المؤرخ في: 2019/06/03 ملف إداري عدد:

2018/3/4/684.....164

نزاع الملكية لأجل المنفعة العامة - تعويض - تقديره - محكمة الموضوع - رقابة محكمة النقض.

إن مسألة تقدير التعويض عن ضرر نزع الملكية لأجل المنفعة العامة هو من صميم السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع التي تملك كامل الصلاحية لتقدير التعويض بالاستناد على الخبرات الفنية في حالة المنازعة في التعويض المقترح من طرف الإدارة وأن تلك الصلاحية لا تخضع لرقابة محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل الذي ينبغي أن يكون مستمداً من معطيات واقعية وقانونية.

- القرار عدد: 3/1482 المؤرخ في: 2019/10/03 ملف إداري عدد:

2018/3/4/2097.....167

محكمة الموضوع - حجج الأطراف - تقييم الحجج - رقابة محكمة النقض.

إن تحصيل فهم الواقع في الدعوى وتقدير الدليل من صميم السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا تمتد رقابة محكمة النقض إلا للتعليقات التي يجب أن تقوم على أسباب سائغة لها أصلها الثابت في الملف.

- القرار عدد: 3/1550 المؤرخ في: 2019/10/17 ملف إداري عدد:

2018/3/4/1583.....170

مسؤولية الدولة - الحق في الصحة - توفير العلاج.

تتحمل الدولة مسؤولية توفير العلاج للمواطنين تأسيساً على مقتضيات الفصل 31 من الدستور، هذا المقتضى الذي يلزم الدولة بتقديم العلاج لكافة المواطنين على قدم المساواة.

- القرار عدد: 3/1620 المؤرخ في: 2019/10/24 ملف إداري عدد:

2019/3/4/108.....174

حادثة مدرسية - حادثة طريق - مسؤولية - عقد الضمان المدرسي - تعويض.

تكون المحكمة قد استنتجت عن صواب قيام المسؤولية استناداً إلى أساسها الاتفاقي بموجب عقد الضمان المدرسي فيما تضمنه من اشتراط لمصلحة الغير (التلميذ) والإقرار له بالتعويض عن كل الإصابات اللاحقة بالمؤمن له بفعل غير إرادي من طرفه والناجئة عن فعل خارجي من خلال التنقل من وإلى المؤسسة التعليمية مع مراعاة المدة التي يستغرقها هذا التنقل.

الجزء الثاني : دراسات .....179

- سلطات القاضي الإداري في توجيه الإدارة وسد النقص في التشريع .....181

ذ. سعد غزبول برادة مستشار بمحكمة النقض رئيس القسم الإداري الثاني

- ظهور التحكيم في مجال العقود الإدارية في الأنظمة المقارنة .....203

ذ/عبد السلام نعتاني مستشار بمحكمة النقض -الغرفة الإدارية.

- القاضي الإداري ومنازعات الصفقات العمومية.....241

ذ. محمد قصري الوكيل القضائي للمملكة

- مساهمة القضاء الإداري في حماية أملاك الأشخاص المعنوية العامة .....289

الدكتور حميد ولد البلاد مستشار بمحكمة النقض (الغرفة الإدارية)